

المحاضرة الثالثة: الانتخابات

تعد الانتخابات المظهر الرئيسي للمشاركة السياسية من قبل الشعب لاختيار ممثليهم في المجالس المختلفة عن طريق التصويت، وهي الطريقة الوحيدة لتنفيذ "الديمقراطية الليبرالية التمثيلية" في ظل تزايد أعداد السكان، وعدم إمكانية تطبيق الإجتماع الكامل لأفراد الشعب.

أولاً/ الانتخابات

1- تعريف الانتخاب / لغة: الانتخاب من فعل نخب، ونخب: أي أنتخب الشيء أختاره، والنخبة ما اختاره منه ونخبة القوم خيارهم، والنخب النزع والانتخاب الانتزاع والانتخاب الاختيار والانتقاء من النخبة، فيعرف الانتخاب بأنه اختيار شخص من بين عدد من المرشحين أو أكثر لتمثيلهم في حكم البلاد.

أما اصطلاحاً: هي إجراء دستوري لاختيار الفرد، أو مجموعة من الأفراد لشغل منصب معين، و تعني الانتخابات الإجراء الرسمي لاختيار شخص ما لوظيفة رسمية، أو قبول أو رفض مقترح أو قرار سياسي ما عن طريق التصويت، فهي هنا وسيلة من وسائل اتخاذ القرارات السياسية.

ويرى "جيو فاني" Giovanni Sartori أن الانتخابات هي اللحظة الحاسمة التي تعبر فيه الإرادة الشخصية عن نفسها، ولا تستطيع أن تعزل الحدث الانتخابي عن الدائرة الكلية لصناعة الرأي، فإذا كان صاحب السيادة الفعلي ليس هو المواطن وإنما المقترح، فالمقترح بدوره ليس سوى المواطن في اللحظة الحاسمة التي يطلب منه فيها أن يتصرف كصاحب سيادة، وكذلك فإن السيادة الشعبية ما هي إلا مرحلة من مراحل العملية السياسية الشاملة.

كما يرى "الن بال" Alan R. Ball إن الانتخابات في أي نظام سياسي هي صورة من صور الاتصال السياسي بين الحكومات والمحكومين، ووسيلة يصبح بمقتضاها صانعو القرار السياسي آخذين بعين الاعتبار المطالب السياسية للناخبين، ويقومون بدور هام بتطوير الرأي العام فيما يتعلق بالمسائل السياسية الهامة. وتعتبر الانتخابات وسيلة ديمقراطية لإضفاء الشرعية على الحكام. فالانتخابات هي إحدى وسائل تداول السلطة بالطرق السلمية، وتقوم أساساً على حرية الاختيار لمن يكسبه الدستور حق الانتخاب.

وعليه فالانتخاب هو طريقة أو أسلوب يستعمل لعرض المترشحين على الناخبين وفرز النتائج وتحديدها، وهي كثيرة يمكن إدراجها ضمن أساليب ممارسة الحق أو الوظيفة، فهو حق أو وظيفة.¹

¹ الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، ط. 4، 2005، ص. 225.

وعرفت نظم الحكم القديمة والحديثة، وخاصة الديمقراطية الليبرالية منها، نظام الانتخاب. إلا أن هذه الوسيلة اشتهرت في النظم القانونية الغربية نتيجة استحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة بعد انتقادها من الدولة اليونانية القديمة، باعتبارها لا تحقق المساواة بين المواطنين في تولي السلطة، فاعتمدوا القرعة في تولي الوظائف العامة¹

2/ شروط الإنتخابات

تتميز الديمقراطيات الغربية عن غيرها بتنظيم انتخابات تنافسية، تسمح بإتاحة الفرص الحقيقية والمتمثلة أمام جميع الناخبين للاختبار الحر بين برامج متنوعة وأحزاب متعددة ومرشحين مختلفين، وعليه شيوع ظاهرة الانتخابات التنافسية في هذه الدول إنما يؤكد على الاعتراف بتركيبية المجتمع المتنوع المتعدد الذي يؤسس على مبدأ حرية الرأي وترجمتها إلى واقع عملي. وهذا ما يؤكد أن الإنتخابات كآلية تستخدم في النظم الديمقراطية والتسلطية والشمولية لتحقيق أهداف معينة، لذا هناك من فرق بين الانتخابات الديمقراطية وغيرها، إذ تركز على معيارين أساسيين وهما حرية الانتخابات، أي ضرورة احترام حريات الأفراد وحقوقهم الرئيسية، والثاني هو نزاهة عملية إدارة الانتخابات ، وتعد الانتخابات الديمقراطية معيار للتمييز بين النظم الديمقراطية وغير الديمقراطية.

وتفترض الانتخابات الحرة التي يقوم عليها النمط الانتخابي توافر الشروط الآتية:

- أن تتعدد البدائل موضوع الإختيار.
- حرية معرفة بدائل الإختيار، مع ضمان فرص متساوية لكل المتنافسين ومؤيديهم لممارسة الدعاية.
- محدودية ومعقولية عدد المرشحين بشكل يناسب إدراك المواطن العادي.
- العمل على ضمان تحقيق حرية الناخب في إختياره بتوفير سرية التصويت التي تنص عليها المبادئ الديمقراطية.
- ضرورة أن تعكس إجراءات حساب الأصوات التعبير الحقيقي عن تفضيلات الناخبين لكل بديل مع التصريح وإشاعة النتائج الدقيقة المفصلة في أقرب وقت.

3/ التطور التاريخي للانتخابات

أ- الانتخابات في الديمقراطيات القديمة: لم يكن للانتخاب في الديمقراطيات الإغريقية والرومانية دوراً بارزاً لأن الحقوق المدنية والسياسية كانت محصورة في عدد قليل من السكان أما الباقون فهم عبيد ليست لهم أي حقوق. كانت الديمقراطية في ذلك الوقت مباشرة؛ حيث يجتمع معظم سكان الدولة في الساحة العامة ليعقدوا اجتماعاتهم ويتخذون قراراتهم الهامة ثم يتم التصويت مباشرة دون وساطة النواب، فكان الاعتقاد السائد لديهم أن القرعة تترك الأمر لإرادة الآلهة تختار من تشاء، وهذا يعكس الشعور بالمساواة بين المواطنين، وأسلوب القرعة يستعمل حتى في الديمقراطيات الحديثة إذ يتم اختيار القضاة الإقليميين في الولايات المتحدة الأمريكية بالقرعة كذلك في فرنسا يتم تعيين أعضاء المحاكم التجارية والمجالس التجارية، وفي إنجلترا يتم تعيين هيئات المحلفين بواسطتها...

¹ سعيد بوالشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، ج2، 1999، ص.102

ب- الانتخابات في القرون الوسطى: أدى انهيار الإمبراطورية الرومانية إلى تقلص فكرة السلطة العامة في أوروبا وانتشار نظام الإقطاع والطبقية فكانت الحياة الفردية جزء لا يتجزأ من الجماعات التي ينتظم فيها الفرد وتتولى حمايته، وكان الفرد لا يتمتع بحقوقه إلا عن طريقها "الجماعة" وكان دور الجماعة هو التمثيل؛ فعندما يشعر الملوك بأنهم بحاجة إلى تأييد المحكومين كانوا يدعون إلى مجالسهم ممثلين عن تلك الجماعات، فلم يكن الغرض الأساسي من التمثيل المشاركة في الحكم واقتصر دور الممثلين على إقرار الضرائب الجديدة المطلوب طرحها، بيان المخالفات التي يرتكبها الموظفين الملكيون، حماية الامتيازات الخاصة بالجماعة وعليه لم يكن يساهم الشعب في ممارسة السلطة العامة بالرغم من أنه كثيرا ما يتم اختيار الممثلين عن طريق الانتخاب، فكانت سيطرة الملك على السلطة تحول دون مساهمة الممثلين فعليا في ممارسة السلطة.

ت- الانتخابات في الديمقراطيات الحديثة: تم الربط بين الديمقراطية والتمثيل في القرن الثامن عشر مع ظهور نظريات السيادة الشعبية عن طريق الانتخاب؛ وذلك لاستحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة لعدم إمكانية جمع كل المواطنين في جمعية عامة في الدول الكبرى، فمن جهة تزايد عدد الناخبين ومن جهة أخرى تشعبت حاجات الشعب وتعددت أمور الحكم، الأمر الذي يستدعي توفر الخبرة الفنية والدراية، ولم تكن الجمعيات العامة كافية لتناول أمور الدولة إضافة إلى إمكانية التأثير على المصوتين، لأن التصويت يتم علانية وكان يأخذ بعين الاعتبار تأثير رجال الدين عليهم.

وأمام هذه الانتقادات ظهر في أوروبا مفهوم جديد هو الديمقراطية التمثيلية التي تفترض بطبيعتها انتداب ممثلين من الشعب لتولي الحكم عنه، لأن الشعب لا يستطيع ممارسة الحكم مباشرة عن طريق الانتخاب، الذي كان الوسيلة الوحيدة للشعب لانتقاء من يثق بهم. وفي نفس السياق شهد القرن التاسع عشر الميلادي نضالاً في سبيل الديمقراطية والمطالبة بتوسيع الانتخابات للوصول إلى الاقتراع العام.

فأصبح هناك تلازم بين الديمقراطية وحق التصويت وسائر الحقوق الفردية، إلى أن أصبحت الانتخابات الأداة الأساسية للحفاظ على انتقاء الحكام وتوليهم الحكم بطريقة شرعية.

4/ طبيعة وخصائص الانتخابات

- الانتخابات حق ذاتي وشخصي : يعتبر الانتخاب حق لكل فرد في المجتمع ويترتب على ذلك تطبيق مبدأ الاقتراع العام أي مساهمة جميع أفراد المجتمع البالغين سن الرشد في الانتخاب، ولكن بما أنه حق شخصي فلا يترتب عليه أي إلزام، أي أن للفرد حق في أن يمارس هذا الحق ويشارك في عملية الانتخابات ويدلي برأيه، أو من حقه أيضاً أن يمتنع عن ذلك.

- الانتخابات عامة: بمعنى أنه يحق لكل مواطن أن ينتخب وأن يُنتخب، وفي بعض الأحيان هناك تقييدات لهذا الحق (أن تنتخب وأن تُنتخب)، لكن هذه التقييدات تكون قليلة بقدر الإمكان، مثل قيد السن وغيرها.

- الانتخابات متساوية: ومعنى ذلك أن لكل ناخب صوتاً واحداً. فـصوت المثقف يساوي صوت غير المثقف، وصوت الغني يساوي صوت الفقير.

- **الانتخابات دورية:** بمعنى أن الانتخابات تعود وتكرر بعد مرور مدة معينة من الزمن وهذه المدة منصوص عليها في القانون، كذلك، هناك قواعد تتقرر وفقها هذه الدورية بالنسبة للانتخابات.

- **الانتخابات سرية:** هناك وسائل تهدف إلى ضمان وتأمين سرية الانتخاب، بحيث لا تكون هناك إمكانية لممارسة ضغط غير لائق وغير عادل على الناخب وإقناعه بالتصويت لمرشح معين عبر استخدام وسائل غير لائقة ومرفوضة، فمثلا، يتم وضع ورقة التصويت في مغلف غير شفاف ومغلق، ويكون هناك ستار يحجب المصوت عن الأنظار ويحول دون إمكانية مشاهدة ورقة التصويت التي وضعها، وبالتالي معرفة المرشح أو الحزب الذي صوت لصالحه، وهذا كله من أجل تجديد الحياة السياسية وتطوير الحياة الديمقراطية وضمان التوازن السياسي وتأمين التأمين الصحيح وتعزيز الوحدة الوطنية.

- **الانتخابات تعبر عن حريات المواطن/ حرية التعبير والإدلاء بالرأي، إبداء التسامح وعدم التعصب تجاه الآراء المختلفة، حرية الانتظام (في حزب أو حركة) والتنظيم السياسي،** حيث يشارك في الانتخابات حزبان على الأقل، أو مرشحان على الأقل، ليتسنى للمواطن الاختيار من بين البدائل المعروضة أمامه.

5/ أساليب الانتخاب: تعرف العملية الانتخابية بأنها "مجموعة الإجراءات والأعمال القانونية والمادية التي تؤدي بصورة رئيسية إلى تعيين الحكام من قبل أفراد الشعب." وهي بهذه الصفة حق من الحقوق السياسية للمواطن وتدخل في إطار قانون الانتخابات الذي يتكون من جملة قواعد غايتها تحديد صفة المواطن واختيار النظام الانتخابي المتبع ثم تنظيم مسار الاقتراع. كما تقوم العملية الانتخابية على مجموعة إجراءات التي لها ارتباط وثيق بعملية التصويت ولكي تتحقق انتخابات نزيهة يجب أن يكون في إطار تشريعي وتنظيمي بعيد عن المؤثرات السياسية. ويعرفها الأستاذ **عمار بوضياف** بأنها: "مجموعة الإجراءات والأعمال التي فرضها المشرع خلال قانون الانتخابات بدءا بإعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها إلى غاية الفرز وإعلان النتائج وما تثيره هذه العملية من منازعات، وهي بالمعنى الفني الدقيق تبدأ بقيام الناخبين بالإدلاء بأصواتهم في صناديق الاقتراع وتحرير محاضر لجان الانتخاب وإجراء عملية فرز الأصوات.

من خلال ما سبق يتبين لنا أن العملية الانتخابية هي التجسيد العملي للنظام الانتخابي المتبع من طرف المشرع داخل دولة ما، وتتم العملية الانتخابية بمجموعة من المراحل تقسم إلى قسمين أساسيين هما :

- **مرحلة ما قبل الاقتراع:** أو ما يطلق عليها أيضا تسمية المرحلة التحضيرية أو المرحلة التمهيدية للعملية الانتخابية
- **ومرحلة الاقتراع وما بعده:** أو ما يسمى أيضا بعمليات التصويت حيث تتضمن كل مرحلة مجموعة من الإجراءات نجملها فيما يلي: المرحلة الأولى التسجيل في القوائم الانتخابية، الترشح، إعداد القوائم، مكاتب التصويت. أما المرحلة الثانية فتتضمن التصويت، الفرز، وإعلان النتائج.

هناك عدة أساليب للانتخاب، منها أسلوب الاقتراع المقيد والانتخاب العام، ثم الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر.

- **الانتخاب المقيد :** يعني وجوب اشتراط توافر أمور محددة في المترشح كالنصاب المالي أو مستوى ثقافي معين أو هما معا، إضافة إلى شروط أخرى تسمح بممارسة حق الاقتراع. بهدف المساهمة في تحمل نفقات الدولة، وبالتالي المساهمة في الدفاع عن الوطن. كما ذهب اتجاه آخر لتبرير هذا الشرط آنذاك وهو أن ما دام أصحاب

الثروات هم الذي يدفعون الضرائب، فهم الذين يحق لهم المشاركة في الحياة السياسية وممارسة حق الانتخاب.

- **الانتخاب العام:** يقصد بمصطلح "العام" في هذا النوع من الاقتراع أو الانتخاب هو عدم اشتراط أي شرط في الناخب، مالي أو تعليمي أو أي شرط آخر. فمجرد ورود شرط معين كان الاقتراع مقيدا. وكان الانتقال إلى هذا النوع من الاقتراع هو التطور الديمقراطي والرغبة في توسيع القاعدة الشعبية المشاركة. غير أن عدم اشتراط النصاب المالي والمستوى التعليمي لا يعني عدم إمكانية اشتراط شروط أخرى تكون في مصلحة الناخب والمترشح في آن واحد، كاشتراط سن معينة، و شرط الجنسية، فالانتخاب هو من أهم الحقوق السياسية لأي مواطن، لذلك فإنه من البديهي أن يقتصر على مواطني الدولة الذين يحملون جنسيتها.

واتجه الفقه الدستوري إلى أن الاقتراع العام يتماشى مع الديمقراطية والحرية والمساواة، فهو يسمح للشعب بالمشاركة في الحياة السياسية عكس الاقتراع المقيد، لأنه يسمح بتربية سياسة جيدة ويدفع بالمواطن للاهتمام أكثر بالشؤون العامة وإصلاح الأمور السياسية والاجتماعية للشعب بالمشاركة الفعالة من خلال الاقتراع. كما رأى جانب آخر من الفقه أن الاقتراع العام هو سبيل للوقاية من الثورات الناتجة عن الحقد الذي ولده الاقتراع المقيد لذلك فإن الأنظمة السياسية والقانونية التي جربت هذه الآثار لا يمكنها العودة إليه، بل وتسعى إلى توطيد أسس الاقتراع العا

- **الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر/** إن الانتخاب المباشر هو الذي يقوم به الناخبون مباشرة لاختيار ممثليهم، أما الانتخاب غير المباشر فهو الذي يقوم فيه الناخبون باختيار مندوبين عنهم يتولون بدورهم انتخاب ممثليهم من المترشحين. فالانتخاب المباشر يكون على درجة واحدة، بينما الانتخاب غير المباشر يكون على درجتين أو أكثر. وأصبح نظام الانتخاب المباشر هو الشائع في مختلف الأنظمة القانونية الحديثة بسبب خدمته للديمقراطية وارتباطه بالاقتراع العام وما له من مزايا وإيجابيات

- **الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة/** يتم الانتخاب الفردي بتقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية بقدر عدد النواب المراد انتخابهم، وبالتالي يكون لكل دائرة انتخابية نائب واحد ينتخبه سكانها، ولا يجوز لأي ناخب أن ينتخب أكثر من مترشح واحد. أما الانتخاب بالقائمة فيقلل عدد الدوائر الانتخابية ويخصص لكل دائرة عدد من النواب يتم انتخابهم في قائمة، ويقوم الناخب بانتخاب نواب الدائرة الانتخابية بواسطة قائمة يكتب فيها أسماء المرشحين الذين يختارهم بالعدد الذي يحدده قانون الانتخاب، والانتخاب بالقائمة قد يكون انتخابا مغلقا بحيث يشترط على الناخب التصويت على القائمة كلها دون تغييرها أو تعديلها، أو المزج بين عدة قوائم.

اختلف فقهاء القانون الدستوري في تقييمهم لكل نوع من هذين النوعين من الانتخاب. وكان لكل اتجاه حججه ومبرراته. فأما مبررات وحجج الاتجاه المؤيد للانتخاب الفردي فيرون أنه نظام يمتاز بالسهولة والبساطة، لأن الناخب يسهل عليه اختيار نائب واحد من المترشحين في دائرته الانتخابية، بينما الانتخاب بالقائمة يصعب اختيار الناخب. فالانتخاب الفردي يسهل الحكم على المترشح منفردا، بالإيجاب أو بالسلب، بينما الانتخاب بالقائمة قد لا يسمح بالحكم على المترشحين ما دام أنه يمكن وضع أسماء ذات وزن وأسماء أخرى ليست كفؤة أو سمعتها لا تسمح لها بالترشح. كما أن الانتخاب الفردي يحقق المساواة بين الدوائر الانتخابية ما دام أن كل دائرة يمثلها مترشح واحد، وهو النائب الذي سيمثلها. بينما في الانتخاب بالقائمة فإن النواب يختلف عددهم. لذلك يرى الفقه الدستوري أن هذا الفرق يؤدي إلى إعطاء فرصة للأحزاب

الصغيرة في الفوز بمقاعد عكس الانتخاب بالقائمة الذي قد يجعل الفوز بالمقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية مخصصا فقط للأحزاب الكبيرة أما مبررات وحجج الانتخاب بالقائمة فيرون هذا النظام أفضل من الانتخاب الفردي، لأن الانتخاب على القائمة يعني الانتخاب على البرنامج والسياسات وليس على العلاقات الشخصية.

ثانيا / الثقافة السياسية: إن مفهوم الثقافة السياسية يعد من المفاهيم الحديثة نسبيا في علم السياسة، إذ أن ظهوره يرجع إلى عام 1956 عندما استخدمه الأستاذ الأمريكي "جبريل ألموند" Almond.G كأحد أبعاد تحليل النظام السياسي، فكل نظام سياسي عنده يترسخ حول أنماط محددة من التوجهات التي تضبط التفاعلات التي يتضمنها النظام الاجتماعي، وبالمثل تكون الثقافة السياسية بمثابة التنظيم غير المقنن للتفاعلات السياسية، أي أنها جزء من الثقافة العامة للمجتمع وإن كانت تتسم بشيء من الاستقلالية داخلها ويتم تناقل القيم التي تحويها الثقافة السياسية عبر عملية التنشئة السياسية، وهي العملية التي يتم بواسطتها إدخال القيم الثقافية لنسق القيم لدى أفراد المجتمع، باعتبارها منظومة من القيم والأفكار والمعتقدات المرتبطة بظاهرة السلطة في المجتمع.

كما يعرف "موريس دوفرليه" « Duverger.M الثقافة السياسية على أنها الجوانب السامية للثقافة باعتبار أنها تشكل في حد ذاتها مجموعة منظمة، ويؤكد "موريس" على ضرورة تحديد الجوانب السياسية للثقافة. « ويذهب " فليب برو" Breau Philippe إلى أن الثقافة السياسية تتكون من مجموعة معارف ومعتقدات تسمح للأفراد بإعطاء معنى للتجربة الروتينية لعلاقاتهم بالسلطة التي تحكمهم، كما تسمح للمجموعات باستخدامها كمرجع للتعريف بهويتها، وهي بذلك تسمح لكل مواطن بتحديد موقعه في المجال السياسي المركب، وذلك من خلال تعبئة أدنى حد من المظاهر الواعية أو غير الواعية التي ترشده في سلوكه كمواطن على سبيل المثال أو في سلوكه كناخب

2/ الثقافة السياسية والانتخاب : من الجلي أن احتمالات الديمقراطية تزداد في البلدان التي تكون فيها الثقافة السياسية مؤيدة للديمقراطية، فبالنسبة لمنظري التحديث تمثل الثقافة السياسية متغيرا تفسيريا مركزيا لعمليات الديمقراطية فقد أجريت العديد من الدراسات الميدانية التي كشفت عن وجود ارتباطات إحصائية قوية بين مستوى التعليم وبين الالتزام بقيم الديمقراطية والمشاركة والتسامح والاعتدال، ومهما يكن فإن تعميق الخيار الديمقراطي في الواقع المجتمعي بحاجة إلى ثقافة ديمقراطية تؤكد على القيم الكبرى الحاضرة والحاملة للديمقراطية، وإلى قيم ثقافية تحترم الآخر بكل تجلياته وعناوينه وتسعى إلى تأكيد قيم التنوع والاختلاف والتعددية وحقوق الإنسان.

وعند الحديث عن المشاركة الانتخابية فإنه لن يتم الخروج عن مفهوم الثقافة السياسية ودورها في تحديد السلوك الانتخابي، لأن الانتخابات عملية مهمة في الدولة الديمقراطية، فهي تمثل التعبير الرمزي الأهم عن ديمقراطية المجتمع وعن مدى نضج ثقافته السياسية، فتدني المعرفة السياسية لدى المواطنين يشكل عائقا أمام عمليتي المشاركة، والتنمية السياسية، فالعزوف السياسي مثلا هو نتيجة ، مجموعة من الاتجاهات والقيم والمعتقدات السياسية السلبية التي تم توارثها من جيل إلى جيل .لذلك فإن السلوك الانتخابي يتغير ويتبدل وفقا لطبيعة الثقافة السياسية السائدة (المتناقضة)، ففي ظل الثقافة السياسية الهامشية (الانعزالية)، التي تشيع عادة في الجماعات القبلية وفي المناطق المنعزلة، أين يفقد المواطن أدنى المعلومات عن النظام السياسي وطريقة سيره، ينتشر سلوك الامتناع اللاعقلاني الناتج عن غياب المعلومات، وقلة الوعي الكافي لدى المواطن، والثقافة السائدة في حد ذاتها تشجع على عدم المشاركة .أما في كنف الثقافة السياسية

الخاضعة (ثقافة الخضوع)، فالسلوك الانتخابي قد يتخذ شكلين إما التصويت اللاعقلاني العشوائي لاعتقاد المواطن بعدم جدوى إمكانه التأثير في السلطة السياسية، أو التصويت الإكراهي نتيجة خضوع المواطن للنظام السياسي، وللسبب ذاته قد يتخذ شكل الامتناع العقلاني بكل أشكاله، بينما في المجتمعات التي تنتشر فيها الثقافة المشاركة فإنها تؤكد على ضرورة وجود سلوك انتخابي في شكل التصويت العقلاني، الناتج من الإحساس بالفعالية والقدرة على التغير والتأثير في نتائج العملية الانتخابية، كما أن المواطن الناخب هنا من الممكن أن يتخذ سلوك الامتناع العقلاني ولكن على أساس مشاركة لأنه امتناع مبني على وعي وله أهداف من وراءه . هذا وقد أشار "الموند وفيربا" إلى نوع آخر من الثقافات الذي بإمكانه أن يتدخل في بناء السلوك الانتخابي، وهو الثقافة الجهوية، والتي تحتمي بمجموعة من الإدراكات والمعارف والانتماءات السياسية المقصورة على مجال محدود كالقرية أو القبيلة، وينحصر التمثيل الذهني للنظام السياسي والمعارف ككل داخل ذلك المجال الضيق، ويرى العديد من الباحثين أن الثقافة السياسية الوطنية لا يمكنها أن تقوم إلا على أنقاض الثقافة الجهوية بعد أن تتخلص منها، و مازال هذا النوع من الثقافات سائدا في العديد من أنحاء العالم، ويتدخل بقوة في التأثير على أنماط المشاركة السياسية للمواطن وسلوكه الانتخابي، الذي يتحدد بحسب النظرة السائدة تجاه النظام السياسي والسياسة العامة والعملية ، ولهذا تنامي دور النخب في نشر ثقافة معينة، تتوافق الانتخابية في الجهة التي ينتمي إليها المواطن واتجاهاتها، وتتجاوب وطموحاتها .

وإذا كانت الثقافة الانتخابية التي تعد جزء من الثقافة السياسية، والتي قد تعني في الوهلة الأولى، أنها تتمثل في حمل المواطن لبطاقة الانتخاب، ومشاركته في عملية الاقتراع، إلا أنها تعد أشمل من ذلك لأنها تشمل - في الواقع - الوعي والمعرفة والإدراكات والقناعات السياسية، التي تمكن الناخب من الاختبار العقلاني الحر، بعيدا عن أي ترغيب أو ترهيب من أطراف داخل العملية السياسية أو خارجها، أي التحرر الكامل من كافة الضغوط السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية الجهوية ، والولاءات القبلية والعشائرية وغيرها عند إدلاء الناخب بصوته وهذا يعني أن الهوية والانتماء الثقافة الانتخابية لا تكفي بالقبول بوجود الآخر المختلف فكريا وسياسيا وتنظيميا فحسب، بل تتعداه لتقبل حق الخصم في الدفاع عن رأيه، والتعبير عن نفسه بحرية إعلامية ففي ظل مثل هذه الثقافة يتم تجسيد العلاقة مع الخصوم وإحلال منطق التعايش الديمقراطي، محل منطق الصراع الاستبعادي عند ذلك ستوطن ثقافة الوعي باستحالة إلغاء الآخر، وبالتالي الاعتراف بالمعارضة وهنا ستكون الظروف مناسبة للتحويل الديمقراطي والتعددية السياسية .وتقوم هذه المرتكزات على فكرة أن المجتمع المثقف من الصعب أن تخترقه المؤثرات المعادية مهما كانت قوتها، لأنه يمتلك المناعة القوية والوعي الضروري والقدرة على تجاوز الأزمات مهما عظمت.

ثالثا/ التصويت: يعرف **وليم ستون W.F.Stone** التصويت انه الصيغة الدنيا والأكثر انتشارا لانغماس الذات في المشاركة السياسية لذلك هو يتطلب حد أدنى من الالتزام يتوقف فور إدلاء الفرد بصوته وهدفه عادة هو اختيار الهيئة الحاكمة أو شاغلي المناصب القيادية أو أعضاء المجالس النيابية. كما عرفتة **نبيلة اقوجيل:** "التصويت أو الاقتراع بأنه إعطاء الصوت في الانتخابات بمعنى عملية إعلان الرأي حول قضية مفروضة أو إلزامية والحصول على عدد معين من

الأصوات بشأن اتخاذ قرار ما". وحسب هذه التعاريف فالتصويت يعني الاقتراع أي الاختيار وإبداء الرأي حول القضية المعروضة وعلى هذا الأساس يمكن تعريف التصويت إجرائياً بأنه "أحد أشكال المشاركة السياسية في المجتمع وأكثرها انتشاراً وهو الوسيلة الديمقراطية للاختيار بين المرشحين في الانتخابات ويعتمد التصويت على عدة عوامل أهمها استعداد الفرد نفسه لاتخاذ القرار والقدرة على الاختيار هذا إلى جانب تأثير العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي تؤثر على توجهات الفرد".

2/ الامتناع عن التصويت؟ يشير الامتناع عن التصويت إلى سلوك بعض الناخبين الذين يختارون عدم المشاركة في التصويت خلال الانتخابات فهو الظاهرة التي يقرر فيها المواطنون عدم ممارسة حقهم في التصويت خلال انتخابات. تعكس هذه الوضعية غالباً شعوراً بالتجاهل أو اللامبالاة تجاه العملية السياسية.. لذا يمكن أن يكون الامتناع كاشفاً للتوترات الاجتماعية والأزمات المتعددة التي تواجهها مجتمعنا.

ما هي العوامل التي تؤثر على الامتناع عن التصويت؟ يمكن تحديد أسباب هيكلية تتعلق بجودة الديمقراطية والتمثيل السياسي. ومن جهة أخرى، تلعب الدوافع الفردية، مثل مستوى التعليم أو الالتزام المدني، أيضاً دوراً مهماً. يمكن تجميع هذه الأسباب كما يلي:

- أزمة ثقة تجاه الأحزاب السياسية والموظفين السياسيين، مما يُعززها الفضائح والوعود غير المُحققة.
- عوامل اجتماعية واقتصادية مثل الفقر، التي تحد من الوصول إلى المعلومات وتقلل من الاهتمام بالتصويت.
- عدم تحمل المسؤولية تجاه العمل السياسي، حيث يشعر الناخب بالعجز أمام القضايا.
- سهولة الوصول إلى التصويت، حيث يمكن أن تمنع الجوانب العملية مثل صعوبة التنقل أو نقص المعلومات حول الإجراءات.

كيف يؤثر الامتناع عن التصويت على الديمقراطية؟

للامتناع عن التصويت عواقب مهمة على عمل الديمقراطية. قد تؤدي إلى فقدان الشرعية للمؤسسات المنتخبة. وقد لا تمثل نتائج الانتخابات الإرادة الشعبية بشكل دقيق، مما يعقد اتخاذ القرارات السياسية. و يؤدي إلى سياسات لا تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الحقيقية للمواطنين. علاوة على ذلك، يمكن أن يؤدي الامتناع أيضاً إلى تشويه استراتيجيات الأحزاب السياسية. قد تدفع نسبة الامتناع الكبيرة هذه الأحزاب إلى إعادة توجيه رسالتها نحو ما تعتقد أنه الأغلبية الصامتة، متجاهلة أصواتاً ينبغي أن تُسمع. بالمقابل، يمكن أن يزيد ذلك من استقطاب الآراء، مما يدفع الفاعلين السياسيين إلى اتخاذ مواقف متطرفة لجذب جمهور أقل لكن أكثر انخراطاً.